

صحيح ابن خزيمة

باب الزجر عن صلاة المأموم خلف الصف وحده و البيان أن صلاته خلف الصف وحده غير جائزة
يجب عليه استقبالها و إن قوله : لا صلاة له من الجنس الذي نقول : إن العرب تنفي الاسم عن
الشيء لنقصه عن الكمال